 رقـم الصــادر :
 الـــتاريـــــــــــــــــــــــــــــــــ
 المشفوعات:



سياسة الاستثمار

بجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة بقعاء رقم التسجيل: 3379

حساب الجمعية لدى مصرف الراجحي الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٢٧٠٤) الوقف (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠١) الرقيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٢) العرب (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) العرب (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) العرب (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) العرب (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) العرب (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) العرب (٢٩٠١ ١٢٥ الرمز البريدي محافظة بقعاء (٨١٩١١) فرع بقعاء رقم ٢٩٠ - تليفاكس ٢٥٠٥٠٠٠-١٦٠ ج: www.dawabaqa.org البريد الإكتروني dawabaqa@gmail.com

جمعية الدعوة والإرشاد	
وتوعية الجاليات بمحافظة بقعاء	3
Dawah And Community Guidance Association In Baqaa 🔲	
ا	

	رقـم الصــادر :
	الـــتاريـــــــــــــــــــــــــــــــــ
***************************************	المشفوعات:

تمهيد

المادة الأولى:

تهدف هذه السياسة إلى تحقيق الآتى:

- 1- المحافظة على رأس مال الجمعية.
- 2- تنمية رأس مال الجمعية بما يحقق الاكتفاء والملاءة المالية للحمعية.
- 3- اغتنام الفرص الاستثمارية ذات العوائد المالية الجيدة وفقا لما يوافق
 - 4- أحكام الشريعة الإسلامية، وأنظمة المملكة العربية السعودية.

قواعد استثمار أموال الجمعية

المادة الثانية:

تكون الجمعية العمومية الجهة المختصة في الجمعية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع ولها تفويض مجلس الإدارة في ذلك.

المادة الثالثة:

يجب عند استثمار أموال الجمعية ألا تتعارض مع الأحكام الشرعية أنظمة المملكة العربية السعودية.

المادة الرابعة:

يجب أن تبقي الجمعية على سيولة نقدية تكفي لتشغيل الجمعية لمدة أربع سنوات.

حساب الجمعية لدى مصرف الراجحي الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٢٧٠٤) الوقف (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠١) الرقيس (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٢) المنطقة بقط (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٣٠) العبم رة (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٣) فطرح بقعاء رقم ٢٩٠ - تليفاكس ٢٥٠٥٠٠٠-١٦٠ ج: ٥٣٨٢٧٥٠٠٠ ص.ب: ١٢٥ الرمز البريدي محافظة بقعاء (٨١٩١١) موقع الجمعية: www.dawabaqa.org البريد الإكتروني dawabaqa@gmail.com

	رقـم الصــادر :
	الـــتاريـــــــــــــــــــــــــــــــــ
•••••	المشفوعات:



المادة الخامسة:

يجب ألا تزيد قيمة المشروع المراد الاستثمار فيه عن (50 %) من النقد الموجود في حسابات الجمعية العامة فإن زادت القيمة عن ذلك أكمل المبلغ من إيرادات أخرى بحسب ما يراه مجلس الإدارة.

المادة السادسة:

يجب عند استثمار أموال الجمعية مراعاة الآتى:

- 1- ألا تزيد نسبة المخاطرة فيه عن 25%
- 2- أن يكون للمشروع المراد الاستثمار فيه دراسة جدوى اقتصادية بحسب حالته.
 - 3- ألا يتعارض المشروع مع سياسة الاستثمار.
 - 4- أي شروط أخرى ترى لجنة الاستثمار جدواها لمصلحة الاستثمار.

المادة السابعة:

يجوز بيع أي أصل من أصول الجمعية المعد للاستثمار في الحالات الآتية:

- 1- عند عدم تحقق العائد الربحي المرجو منه.
- 2- عند وجود فرصة استثمارية العائد الربحي المتوقع فيها عال.

المادة التاسعة:

يجب أن تكون جميع استثمارات الجمعية موثقة بعقود رسمية يوضح فيها جميع البيانات المتعلقة بالاستثمار.

المادة العاشرة:

توقع جميع عقود الاستثمار من قبل رئيس مجلس الإدارة أو من يخوله.

حساب الجمعية لـدى مصرف الراجحي الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٢٧٠٤) الوقيف (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣١) الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٢١) العـمـرة (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٢٥) النيد المرزة (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٢٥) العـمـرة (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٢٥) فرع بقعاء رقم ٢٩٠ - تليفاكس ٥٢٧٥٠٠٠ - ١٦٠٠ج: ٥٣٨٢٧٥٠٠٠ ص.ب: ١٢٥ الرمز البريـدي محافظة بقعاء (٨١٩١١) موقع الجمعية: www.dawabaqa.org البريد الإكتـروني dawabaqa@gmail.com

جمعية الدعوة والإرشاد	
وتوعية الجاليات بمحافظة بقعاء	
Dawah And Community Guidance Association In Baqaa	
(مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم 3379)	

 رقـم الصــادر :
 الـــتاريـــــــــــــــــــــــــــــــــ
 المشفوعات:

لجنة الاستثمار

المادة الحادية عشرة:

ينشئ مجلس الإدارة لجنة خاصة بالاستثمار وتكون هي الجهة المسؤولة عن استثمار أموال الجمعية.

المادة الثانية عشرة:

ترتبط لجنة الاستثمار بمجلس الإدارة مباشرة.

المادة الثالثة عشرة:

يتم تشكيل لجنة للاستثمار بقرار من مجلس الإدارة وتتكون من رئيس، وأعضاء، بحيث لا يزيد عدد الأعضاء على خمسة ولا يقل عن ثلاثة.

المادة الرابعة عشرة:

تعقد اللجنة اجتماعاتها بشكل دوري كل ثلاثة أشهر، أو بشكل استثنائي بدعوة من رئيس الجمعية أو رئيسها أو كلما دعت الحاجة لذلك.

المادة الخامسة عشرة:

تصدر قرارات وتوصيات اللجنة بالأغلبية النسبية وفي حال التساوي يرجح الرأي الذي في جانب الرئيس.

المادة السادسة عشرة:

للجنة أن تدعو من تراه من ذوي الاختصاص لحضور اجتماعها للاستماع إلى آرائهم ولا يحق لهم المشاركة في اتخاذ القرار.

حساب الجمعية لدى مصرف الراجحي الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٢٧٠٤) الوقف (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠١) الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٢) الوقف (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) النوف في (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) النوف في (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) النوف في المراكم (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) النوف في المراكم المراك



	رقـم الصــادر :
	الـــتاريـــــــــــــــــــــــــــــــــ
***************************************	المشفوعات:

المادة السابعة عشرة:

لا يجوز لأعضاء لجنة الاستثمار المساهمة في المشاريع الاستثمارية التي تدخل فيها الجمعية.

المادة الثامنة عشرة:

لا يحق لأعضاء اللجنة أخذ أي عمولات أو نسب من الجمعية.

صلاحيات ومسؤوليات لجنة الاستثمار

المادة التاسعة عشرة:

البحث عن السبل الاقتصادية الكفيلة بتوظيف واستثمار أموال الجمعية وممتلكاتها، واقرار ما تراه منا سبا.

المادة العشرون:

إعداد الدراسات واعتماد الخطط التنفيذية للاستثمارات والإشراف على تنفيذها.

المادة الحادية والعشرون:

الرفع بتقارير الإيرادات الناتجة عن الاستثمارات بعد التأكد من سلامة تقييدها في السجلات الخاصة.

المادة الثانية والعشرون:

في أي من مجالات اقتراح ما تراه مناسبا الاستثمار. لا يتناسب مع كونها هي المفوضة بالاستثمار.

حساب الجمعية لدى مصرف الراجحي الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٢٧٠٤) الوقف (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣١) الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٢) الوقف (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) النازكاة (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) الفي مصرة (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) فطي المراز المراز البريدي محافظة بقعاء (٨١٩١١) فرع بقعاء رقم ٢٩٠ - تليفاكس ٢٥٠٥٠٠٠-١٠٠٠ جن ٥٣٨٢٧٥٠٠٠ ص.ب ١٢٥ الرمز البريدي محافظة بقعاء (٨١٩١١) موقع الجمعية: www.dawabaqa.org البريد الإكتروني dawabaqa@gmail.com

 رقـم الصــادر :
 الـــتاريـــــــــــــــــــــــــــــــــ
 المشفوعات:



المادة الثالثة والعشرون:

الإشراف على عمل السجلات الخاصة بكل استثمار، على أن يوضح فيه ما يلى:

- 1- الجهة المستثمر معها.
 - 2- قيمة الاستثمار.
- 3- تاريخ بداية الاستثمار.
- 4- تاريخ انتهاء الاستثمار.
- 5- موعد استحقاق الدفعات.
 - 6- مقدار الأرباح.
- 7- أي بيانات أخرى تفيد في متابعة عملية الاستثمار.

المادة الرابعة والعشرون:

متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة الخاصة بالاستثمار.

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة رقم (1) بتاريخ 1444/09/01هـ الموافق 2023/03/23م والعمل بحا